

الشيخ العبيكان في رد حول دخول الفجر الصادق

ليس من أسنوب العالم أن يلجأ إلى تجهيل من

خالفه الرأي

الحمد لله وحده والصلاة والسلام على من لا نبي بعده، أما بعد :

وقد كثر الحديث وطال الجدل - في الآونة الأخيرة - حول دخول وقت الفجر الصادق، ومدى انطاق ما جاء في التقويم من تحديد وقت أذان الفجر على طلوعه .

وبما أن لي اهتماما ومعرفة بهذه المسألة - منذ زمن بعيد - يربو على عشرين سنة -

فقد قمت بإسداء النصيحة لعموم المسلمين عن طريق بعض وسائل الإعلام، بالإمساك عند الأذان وعدم إقامة الصلاة الا بعد مضي ثلث ساعة من الأذان المبني على التقويم، لما سآذكره من أسباب، وذلك عملا بقوله تعالى {وإِذْ أَخَذَ اللَّهُ مِيثَاقَ الَّذِينَ أُوتُوا الْكِتَابَ لَتُبَيِّنُنَّهُ لِلنَّاسِ وَلَا تَكْتُمُونَهُ.....} الآية ((781)) آل عمران

ويقوله صلى الله عليه وسلم ((الدين النصيحة قلنا لمن؟ قال: لله وكتابه ورسوله وللأئمة المسلمين وعامتهم)) أخرجه مسلم في صحيحه من حديث تميم الداري، كتاب الإيمان رقم (55) .

ومما دعاني إلى كتابة هذا المقال هو الهجمة الشرسة من شيخ، ومن خلال خطبة الجمعة، التي نقلت في بعض وسائل الإعلام، والتي شنع فيها على من يقول بخطأ التقويم، وأخذ ينتي على معديه، ويصفهم بأنهم نخعي من العلماء، مع أن الواقع يخالف ذلك تماما، لما أكدته اللجنة التي سوف نشير إليها، ونذكر خلاصة تقريرها، ويتضح جليا انه لا يعرف كيف تم اعداد هذا التقويم ولا من قام باعداده .

فمن المؤسف جدا ان هذا الشيخ لم يكتف بإبداء قناعته بصحة التقويم، بل أخذ يكيل الاتهامات للمخالفين له، ويحكم على نياتهم من خلال خطبة الجمعة، والتي أقيمت في بداية شهر رمضان المبارك، فكان مما قال (.....) ولعلكم ان تسمعوا من بعض جاهل وقليل علم، وقليل معرفة، ومن بسوء فهمه، ومن لا فهم عنده ولا إيمان قوي في قلبه يقول: أننا نتمسك قبل الإمساك بثلث ساعة أو نصف ساعة،ويريدون منا ان نتمسك - يقصد نأكل - إلى ان تطلع الشمس، فنراها طالعة، وأما سفر الفجر فلا يعتبرون به، هذه مغالطات، هذه جهالات، هذه امور يتحدث فيها جهلة لا يفهمون، وهم اهل قلة علم وفقه عن الله، وإنما يريدون تحويل المجتمع من ثوابته إلى ان تفسد عبادته..... فلا تهتموا ولا تصفوا إلى هذه الأقوال الرائفة، والأقوال الباطلة التي يتكلم بها جهلة لا يفهمون، وقليلوا علم لا يتصورون حقيقة ما يتكلمون به، وإنما محبة للشذوذ والإتيان بإراء شاطه يرون انها بهذا ترفع منزلتهم، أو تثبت انهم ذوو علم، والله يعلم انهم ليسوا كذلك) انتهى النص مفرغا من شريط مسجل لهذه الخطبة .

قلت :

من بين الشهور .

والبيات شعري من يعني هذا الشيخ بهذا الكلام....؟ ، أيعني الشيخ محمد بن صالح العثيمين، والذي كان يأمر مؤذنه ان لا يؤذن الا بعد خمسي دقائق من مرور الوقت على التقويم - الذي بين أيدينا - ويقول - رحمه الله - ان هذا على اقل تقدير.....؟

أم يعني ربحانة الشام ومحدث العصر الامام محمد ناصر الدين الألباني، والذي سبق كلامه حول تقديم التقويم بين العشرين والثلاثين دقيقة.....؟

أم يعني الشيخ عبدالرحمن بن عبدالله آل فريان - رحمه الله -

.....؟

أما.....؟؟؟ .

ولم يكتف بتشنيعه على مخالفيه فحسب، بل قال ما هو أدهى وأمر، وهي هذه العبارة ((والله يعلم انهم ليسوا كذلك))، حيث حكم على علم الله الذي لا يعلمه الا هو - جل في علاه - .

وكان هذا الشيخ - بهذا - يدعي علم المكاشفات والاطلاع على الغيباتوالله المستعان .

وأما قوله (يريدون منا ان نتمسك -وقصده نأكل- حتى تطلع الشمس) فهذا كلام لا يقوله عاقل، حيث إن الذي دعونا اليه هو الاحتياط في العبادا من جهتين، من جهة الصوم: بأن يمسك الناس عند الأذان، ومن جهة دخول الوقت: بأن لا يقيموا الصلاة الا بعد ثلث ساعة - إلى ان يتم تعديل التقويم وتصحيحه - لقوله صلى الله عليه وسلم ((دُع عا بريك إلى ما لا يريك)) .

ويتواصل العجب - في زمن العجائب - مع شيخ آخر، وفي شهر كريم - الا وهو شهر رمضان المبارك -، حيث اعتلى منبره والقي خطبته التي أكد فيها صحة التقويم، وشنع على المخالفين - كسابقه - ووصفهم بالجهال.....، وتارة بالمعتاملين.....، وختم خطبته بوصفهم بالحثالي، فقال ((دعوكم من هؤلاء الحثالي)) اه .

ولا حول ولا قوة الا بالله العلي العظيم.....، وكان ينبغي منهما ان يستشعرا قبل صعودهما المنبر قول النبي صلى الله عليه وسلم الذي أخرجه البخاري ومسلم ((الصوم حنة، فإذا كان يوم صوم أحكمم فلا يرفث ولا يفسق ولا يجهل، فإن سابه أحد فليقل إنني امرؤ زمانم)).

وكذلك حديث جابر ((لا يكن يوم صومك ويوم فطرك سواء)).

وعيرها من النصوص التي تحت المرء المسلم - فضلا عن العالم -، بان يحفظ لسانه ويثابه عن جرح صيامه ويأقماه بالفاذ ينبغي ان تعف أسنة العقلاء والكرماء - فضلا عن العلماء والفضلاء - عن التفوه بها، خاصة ان ما تفوهوا به كان على منبر عبادة، كما انه ليس من اسلوب العالم أن يلجأ إلى الشتم والسب والتجهيل لمن خالفه في الرأي - وهي حيلة من لا حجة له -، وإنما العالم الصادق المتخلص هو الذي يتقبل النقاش، ويتجرد عن الهوى، ويتصف من نفسه، ويتبع الدليل، ويفتح باب الحوار والنقاش..... والله المستعان وعليه التكلان .

ثم ان هؤلاء الذين يقصدسون التقويم في صلاة الفجر، نجدهم يجاربهون في مكان آخر، ولا يعتبرون دقة الحساب في ولادة الهلال، ولا كونه جاه قبل الشمس أو بعدها. وإنما يعول هذا الشيخ، ومن ينتهج نهجه على لجنة ليس فيها فلكي، بنتها سماحة الشيخ عبدالعزيز بن باز، كان القرار فيها لكبيرهم الذي خرج مرة، وقد وضع في باله القناعة بالتقويم فلم يتحقق .

ولما نوقش الذين كانوا معه، قال أحدهم إنه لا يعرف الفجر الصادق من الكاذب - على الطبيعة -، وأحدهم رجع عن رأي اللجنة بعد أن وقف مع أهل خبرة لمراقبة الفجر، فأنضح له الخطأ .

وتوقيت التقويم، فوافق - رحمه الله -، ولكن رفض كبير اللجنة، حتى إنني طلبت منه ذلك شخصيا فرفض، مما يدل على عدم الحرص على تصحيح الخطأ .

ومما يدل على ان هذا التقويم لم يعد من متخصصين في الشرعية، ولم تشرף عليه مؤسسة دينية، أن الاعتماد على دخول الشهر فيه كان على توقيت غريبتش، وعلى ولادة الهلال منتصف الليل، وهذا لا يقوله عالم بالشرعية، ثم بعد ذلك عدل هذا النهج بعد صدور توصية من مجلس الشورى، فأصبح يعتمد في دخول الشهر على ولادة الهلال، وكونه يغيب بعد الشمس في مكة المكرمة .

ويدل على ذلك ان سماحة الشيخ عبدالعزيز بن باز - رحمه الله - لما وردت اليه كتابات من بعض مراكز الدعوة، وبعض أئمة المساجد حول وقت الفجر، لم يرفض إعادة النظر في التقويم، بل أمر بذلك، ومن ذلك الخطاب الذي وجهه سماحته إلى وزير الحج والأوقاف

رقم 1/182، وتاريخ 1412/1/20هـ. المبني على خطاب مدير مركز الدعوة والإرشاد في عرعر الذي لاحظ وجود فرق كبير في التوقيت بين أذان الفجر وطلوع الشمس في تقويم أم القرى بمنطقة عرعر، طالبا سماحته احالة ملاحظة فضيلة مدير مركز الدعوة إلى لجنة التقويم والإفادة بالنتيجة .

وقبل أن نبدأ بذكر الأدلة على صحة ما ذهبنا إليه من خطأ التقويم نذكر أولا أهمية وقت الصلاة، فإن من أهم شروط صحة الصلاة دخول وقتها

قال ابن عبدالبر ((لا تجزئ قبل وقتها، وهذا لا خلاف فيه بين العلماء)) الإجماع لإبن عبدالبر ص 45.

ونصي الفقهاء على أن من شك في دخول وقت الصلاة، فليس له ان يصلي حتى يتيقن دخوله، أو يغلب على ظنه ذلك، كما ذكره ابن قدامة في المغني (30/2).

ولنذكر بعد ذلك معنى الفجر عند أهل اللغة وأهل الشرع .
الفجر لغة :

قال بن منظور في (لسان العرب) الفجر: ضوء الصباح وهو حمرة الشمس في سواد الليل، وهما فجران: أحدهما المستطيل وهو الكاذب الذي يسمى ذنب السرجان، والآخر المستطبر وهو الصادق المنتشر في الأفق الذي يحرم الأكل والشرب على الصائم، ولا يكون الصبح إلا الصادق. لسان العرب (45/5) ط بيروت وجاء في مختار الصحاح الفجر: في آخر الليل كاشفق في أوله، وقد (أفجرنا) كاصبحنا من الصبح. (ص 324) دار البشائر .

وفي القاموس المحيط (الفجر) ضوء الصباح، وهو حمرة الشمس، وقد انفجر الصبح وتفجر وانفجر عنه الليل، وأفجروا: دخلوا فيه.(ص 584) مؤسسة الرسالة .

الغلس :

هو ظلام آخر الليل، قال ابومنصور: الغلس: اول الصبح حتى ينتشر في الافاق. لسان العرب لابن منظور ج 6 ص 156 ط بيروت
وهكذا تعرف من لغة العرب ان الفجر يطلق على اول بياض النهار، وان الفجر فجران : فجر كاذب، وفجر صادق، وان الذي ترتب عليه الأحكام الشرعية من الإمساك عن الطعام للصائم وابتداء وقت الصلاة هو الفجر الصادق .

الفجر في الكتاب والسنة

خالفه في الرأي - (وكلوا واشربوا حتى يتبين لكم الخيط الأبيض من الخيط الأسود من الفجر.....الآية) 187 البقرة .

عن سالم بن عبدالله عن أبيه، ان رسول الله صلى الله عليه وسلم قال ((ان بلالا يؤذن بليل، فكلوا واشربوا حتى ينادي ابن ام مكتوم)). ثم قال: وكان رجلا أعمى، لا ينادي حتى يقال له: أصبحت أصبحت - أخرجه البخاري، كتاب الأذان، باب أذان الأعمى اذا كان له من يخبره .

وروي الحاكم والبيهقي من حديث ابن عباس أن النبي صلى الله عليه وسلم قال ((الفجر فجران: فجر يحرم فيه الطعام، وتخل فيه الصلاة، والفجر تحرم فيه الصلاة -أي صلاة الفجر - ويحل فيه الطعام) صححه الألباني في صحيح الجامع 4279.

وروي الحاكم والبيهقي - وصححه الألباني - من حديث جابر قول النبي صلى الله عليه وسلم ((الفجر فجران: فأما الفجر الذي يكون ذنب السرجان فلا يحل الصلاة ولا يحرم الطعام، وأما الفجر الذي يذهب مستطिला في الأفق فإنه يحل الصلاة ويحرم الطعام)) صحيح الجامع 4278 .

وفي رواية ((الفجر فجران، فجر يقال له: ذنب السرجان، وهو الكاذب يذهب طولا، ولا يذهب عرضا، والفجر الآخر يذهب عرضا، ولا يذهب طولا)) صححه الألباني في السلسلة الصحيحة برقم 2002.

وحديث سمره في جندب قال قال رسول الله صلى الله عليه وسلم ((لا يمنعكم من سحوركم أذان بلال، ولا الفجر المستطيل، ولكن الفجر المستطير في الأفق)) رواه ابو داود والترمذي وحسنه، وصححه الألباني
الفجر عند العلماء
قال ابن عباس - رضي الله عنهما - (هما فجران، فأما الذي يسطع في السماء فليس يحل ولا يحرم شيئا، ولكن الفجر الذي يستبين على رؤوس الجبال هو الذي يحرم الشرب)) أخرجه ابن جرير الطبري في جامع البيان (173/2).

قال الموقفي ابن قدامة: وجملته أن وقت الصبح يدخل بطلوع الفجر الثاني إجماعا، وقد دلت عليه أقوال المواقيت، وهو البياض المنتشر في الأفق، ويسمى الفجر الصادق، لأنه صدقك عن الصبح وبينه لك، والصبح ما جمع بياضا وحمرة، ومنه سمي الرجل الذي في لونه بياض وحمرة أصبح، وأما الفجر الأول،

فهو البياض المستدق صعدا من غير اعتراض، فلا يتعلق به حكم، ويسمى الفجر الكاذب. المغني (30/2).

قال ابن حزم ((والفجر الأول هو المستطيل المستدق صاعدا في الفلك كذنب السرجان، وتحدث بعده طلعة في الأفق، لا يحرم الأكل ولا الشرب على الصائم، وما يدخل به وقت صلاة الصبح، وهذا لا خلاف فيه من أحد من الأمة كلها) .

والآخر هو البياض الذي يأخذ في عرض السماء في أفق المشرق في موضع طلوع الشمس في كل زمان، ينتقل بانتقالها، وهو مقدمة ضونها، ويزداد بياضه، ربما كان فيه توريد بحمرة بديعة، ويتبينه يدخل وقت الصوم ووقت الأذان لصلاة الصبح ووقت صلاتها. فأما دخول وقت الصلاة بتبينه فلا خلاف فيه من أحد من الأمة) المحلى (192/3).

قال ابن جرير الطبري (بصفة ذلك البياض ان يكون منتشرا مستقيما في السماء يملا بياضا وضوءه (الطرق)) اه .

قال صديق حسن خان (أول وقت الفجر إذا انشق الفجر: أى ظهور الضوء المنتشر، وبينه صلى الله عليه وسلم أشفى بيان، فقال لهدم ((انه يطلع مقترضا في الأفق)) و((انه ليس الذي يلوح بياضه كذنب السرجان)) وهذا شئ تركه الأماضر، وقال تعالى: {حتى يتبين لكم الخيط الأبيض من الخيط الأسود من الفجر} فجاه بلفظ الفعل لإفادة أنه لا يكفي الا التبين الواضح، أى يتبين لكم شيئا فتبين حتى يتضح لأنه لا يتم تبينه وظهوره الا بعد كمال ظهوره، فإنه يطلع أولا كتباشير الضوء ثم ذنب السرجان وهوالفجر الكاذب ثم يتضح نور الصباح الذي أبداه بقدرته فالق الإصباح، ولذلك قال الشاعر: وأزرق الصبح يبدو قبل أبيضه وأول الغيث قطر من ينسكب. اه

الروضة الندية (71/1).

قال الشيخ محمد بن صالح العثمين (فإذا كنت في بروليس حولك آثار تمتع الرؤية ولاقت، فإذا رأيت البياض ممتدا من الشمال إلى الجنوب فقد قطع الفجر ودخل وقت الصلاة، أما قبل أن يتبين فلا تصل (فجر)) الشرح الممتع .

أراء العلماء في توقيت التقاويم والأذان الثاني قبل صلاة الفجر
قال شيخ الإسلام ابن تيمية - رحمه الله - في جواب له على سؤال من أكل بعد أذان الصبح في رمضان (الحمد لله . أما اذا كان المؤذن يؤذن قبل طلوع الفجر، كما كان بلال يؤذن قبل طلوع الفجر على عهد النبى صلى الله عليه وسلم، وكما يؤذن المؤذون في دمشق وغيرها قبل طلوع الفجر، فلا بأس بالأكل والشرب بعد ذلك بزمن يسير) الفتاوى (25/216)

قال ابن حجر (من البدع المنكرة ما أحدث هذا الزمان من إيقاع الأذان الثاني قبل الفجر بنحو ثلث ساعة في رمضان، وإطفاء المصابيح التي جعلت علامة لتحريم الأكل والشرب على من يريد الصيام زعما ممن أحدثه أنه للاحتياط في العبادة ولا يعلم بذلك الا أجد الناس) فتح الباري (199/4).

وقد ذكر القرافي - رحمه الله - ان هذا الخطأ كان موجودا في زمانه، قال ((جررت عادة المؤذنين وأرباب المواقيت بتسيير درج الفلك اذا شاهدوا المتوسط من درج الفلك أو غيره من درج الفلك، الذي يقتضي ان درجة الشمس قريب من الأفق قريبا يقتضي ان الفجر طلع، أمروا الناس بالصلاة والصوم مع ان الأفق يكون صاحبا لا يخفى فيه طلوع الفجر لو طلع، ومع ذلك لا يجد الإنسان للفجر آثار البتة، وهذا لا يجوز، فإن الله تعالى انما نصب سبب وجوب الصلاة ظهور الفجر فوق الأفق، ولم يظهر، فلا تجوز الصلاة حينئذ، فانه إيقاع للصلاة قبل وقتها ويدون سببها)) اه الفروق (3 / 2، 301).

ونظير ذلك ما يحصل الآن في الوقت الحاضر، فان معظم التقاويم تدخل وقت صلاة الفجر قبل الوقت الشرعي، ومنها تقويم ام القرى

قال الشيخ محمد رشيد رضا (ومن مبالغة الخلف في تحديد الظواهر مع التفريط في إصلاح الباطن من البر والتقوى، أنهم حددوا أول الفجر وضبطوه بالدقائق وزادوا عليه في الصيام إمساك عشرين دقيقة قبله للاحتياط، والواقع ان تبين بياض النهار لا يظهر للناس إلا بعد عشرين دقيقة تقريبا) تفسير المنار (184/2).

قال تقي الدين الهلالي (اكتشفت بما لا مزيد عليه من البحث والتحقيق، والمشاهد المتكررة من صحيح البصر وأنا معه - لأنى كنت في ذلك الوقت أبصر الفجر بدون التباس - أن التوقيت لأذان

الصباح لا يتفق مع التوقيت الشرعي، وذلك أن المؤذن يؤذن قبل تبين الفجر تبينا شرعيا) رسالة بعنوان (بيان الفجر الصادق وامتيازه عن الفجر الكاذب) ص2.

وقال الشيخ محمد بن عثيمين - رحمه الله - (بالنسبة لصلاة الفجر المعروف أن التوقيت الذي يعرفه الناس ليس صحيح، فالتوقيت مقدم على الوقت بخمس دقائق على أقل تقدير، وبعض الإخوان خرجوا إلى البر فوجدوا أن الفرق بين التوقيت الذي بأيدي الناس وبين طلوع الفجر نحو ثلث ساعة، فالمسألة خطيرة جدا، ولهذا لا ينبغي الإنسان في صلاة الفجر أن يبادر في إقامة الصلاة، وليتأخر نحو ثلث ساعة أو (25) دقيقة حتى يتيقن أن الفجر قد حضر وقته) شرح رياض الصالحين (216/3).

وقال - رحمه الله - (وهذه العلامات أصبحت في وقتنا علامات خفية، وأصبح الناس يعتمدون على التوقيتات والساعات، ولكن هذه التوقيتات تختلف...، وإذا اختلف توقيتمان، وكل منهما صادر عن أهل وعالم بالوقت فإننا تقدم المتأخر في كل الأوقات، لأن الأصل عدم دخول الوقت، مع أن كلا من التوقيتين صادر عن أهل، وقد نص الفقهاء - رحمهم الله - على مثل هذا، فلو قال شخص لرجلين: ارقبا لي الفجر، فقال أحدهما: طلع الفجر، وحكى الثاني: لم يطلع فناخذ بقول الثاني، فله أن يأكل ويشرب حتى يتفقا بأن يقول الثاني: طلع الفجر، وأنا شخصا أخذ بالمتأخر من التوقيتين) الشرح الممتع (48/2).

قلت: لأن الأصل بقاء الليل، فلا يزول هذا الأصل بالشك، وله ما يعضده من أثر ابن عباس الذي رواه عبدالرزاق بإسناد صحيح قال - رضي الله عنه - ((أحل الله لك الأكل والشرب ما شككت)). مصنف عبدالرزاق

وروى ابن ابي شيبه من طريق ابي الضحى قال ((سأل رجل ابن عباس عن السجور، فقال له رجل من جلسائه: كل حتى لا تشك، فقال ابن عباس: ان هذا لا يقول شيئا، كل ما شككت حتى لا تشك)) مصنف ابن ابي شيبه (441.442/2).

وسئل - ابن عثيمين أيضا - في لقاء الباب المفتوح السؤال التالي: (السؤال يتعلق بتصحيح وقت أذان الفجر، وكما جاء في الحديث أن بلالا يؤذن بليل فكلوا واشربوا حتى تستمعوا أذان ابن ام مكتوم، فانه لا يؤذن حتى يقال له أصبحت، أصبحت، وهذا الحديث فيما نرى انه مخالف لما عليه الناس في هذا الزمان، وكما تعلمون يأتي أحيانا من الأوقاف التأكيد على المؤذنين للالتزام بالتقويم، وسبق ان تكلم بعض الاخوان من طلبة العلم في هذا فما رايكم؟

فأجاب: رأينا انه لا طاعة لمخلوق في معصية الخالق، وان الإنسان اذا تيقن أن الفجر لم يطلع حرم عليه ان يؤذن، لأن الوقت خطير، إذ لو أن الإنسان أذن قبل الوقت بدقة واحدة وكبر أحد من الناس على أذانه تكبيرة الإحرام قبل الوقت فإنه لا شك أنه يكون غر الناس وأوجب أن يصلوا قبل الوقت .

وقال: الواجب النظر في هذه المسألة لأنها مشكلة جدا، والذي يظهر لي أن أذان الفجر في كل اوقات السنة فيه تقديم، فيه تقديم خمس دقائق في كل اوقات السنة) لقاء الباب المفتوح (17/4).

قال الشيخ الألباني - رحمه الله -: (وقد رأيت ذلك بنفسي مراراً من داري في جبل هملان - جنوب شرق عمان -، ومكنتي ذلك من التأكد من صحة ما ذكره بعض الفيورين علي تصحيح عبادة المسلمين من أذان الفجر في بعض البلاد العربية يرفع قبل الفجر الصادق بزمن يتراوح بين العشرين والثلاثين دقيقة، أي قبل الفجر الكاذب أيضاً، وكثيراً ما سمعت إقامة صلاة الفجر من بعض المساجد مع طلوع الفجر الصادق، وهم يؤذنون قبلها بنحو نصف ساعة، وعلى ذلك فقد صلاوا سنة الفجر قبل وقتها، وقد يستجولون بأداء الغريضة قبل وقتها في شهر رمضان...، وفي ذلك تضيق على الناس بالتعجيل بالإسماك عن الطعام، وتعرض لصلاة الفجر للبطلان، وما ذلك الا بسبب اعتمادهم على التوقيت الفلكي وإعراضهم عن التوقيت الشرعي كما جاء في قوله - سبحانه وتعالى - (وكلوا واشربوا حتى يتبين لكم الخيط الأبيض من الخيط الأسود من الفجر)، وحديث (فكلوا واشربوا حتى يعترض لكم الأحمر) وهذه ذكرى والذكرى تنفع المؤمنين) انتهى من السلسلة الصحيحة (52/5) رقم (2031)

وقال الشيخ مصطفى العدوي - في رسالته بواقيت القلاة في مواقيت الصلاة (127) - ما فهمه (في بعض البلاد العربية، بل في

كثير منها يؤذن للفجر قبل تبين الفجر الثاني وهو الفجر الصادق...، وقد راقبت ذلك في قريتي بمصر فإذا بهذا الخيط الأبيض (الفجر الصادق) يظهر بعد الأذان المثبت بالتقاويم بمدة تدور حول الثلث ساعة).

وقال الشيخ عبدالرحمن بن عبدالله آل فريان في خطاب أرسله للدكتور صالح العدل يطلب منه إعادة النظر في التقويم، ومما قاله في ذلك الخطاب (.....، وكان شيخنا محمد بن ابراهيم - رحمه الله - لا يقيم الصلاة في مسجده الا بعد وضو الصبح، وبعض الأئمة لا يقيمون صلاتهم الا بعد وقت التقويم الحاضر بأربعين دقيقة أو نحوها، ويخرجون من المسجد بغلص، أما البعض الآخر فانهم يقيمون بعد الأذان بعشرين دقيقة، وبعضهم يقيمون الصلاة بعد الأذان على مقتضى التقويم بخمس عشرة دقيقة.....ثم هؤلاء المبكرون يخرجون من صلاتهم قبل ان يتضح الصبح فهذا خطر عظيم

يخشى ان لا تصح صلاتهم ويكون عليهم الإثم وعلى الجميع اذا سكتوا واذا ما صحت صلاتهم يكون ذلك منكرا عظيما في الشرع، فالذي اشير عليكم بتصحيحه مع إعادة النظر والاحتياط لعبادة المسلمين، ان لا يقدم ولو عشر دقائق في خطر، والتأخير للتأكيد ليس فيه خطر، بل واجب لقوله صلى الله عليه وسلم ((دع ما يريبك إلى ما لا يريبك))، وقوله صلى الله عليه وسلم ((من اتقى الشبهات استبرا لدينه وعرضه، ومن وقع في الشبهات وقع في الحرام)) ولست اكرر ذلك عليكم للجدد أو للتعب أو للاعتراض بدون دليل حاشا وكلا، وانما ذلك من باب النصيحة والخوف على الجميع.....) تاريخ5/9/1414 هـ .

وكتب وزير الحج والأوقاف - آنذاك - عبدالوهاب احمد عبدالواسع إلى وزير المالية بتاريخ 1408/10/27 هـ، ويرقم 408/7492، ما نصه (معالي وزير المالية والاقتصاد الوطني السلام عليكم ورحمة الله وبركاته، وبعد: نبعث لمعاييركم طيه صورة من جدول أوقات الصلاة للعزير حسب جمادى الثانية لعام 1408، والمعهد من قبل شيخ مؤذني المسجد النبوي الشريف/عبدالرحمن عبدالله ابراهيم خاشقجي الذي يتم توزيعه شهريا على مؤذني مساجد منطقة المدينة المنورة. والذى افاد مدير اوقاف ومساجد المدينة بأن العمل جار به من قبل مؤذني مساجد المدينة بأمر من سماحة الشيخ عبدالعزيز بن صالح - رئيس المحاكم الشرعية - وقد لوحظ أنه يوجد بينه وبين تقويم أم القرى فارق زمني كبير. -وحيث ان تقويم أم القرى يصدر عن وزارة المالية لذا..- نود معرفة رأي الجهة المختصة في وزارة المالية في موضوع هذا الاختلاف، نظرا لأن الفارق بين التوقيتين كبير، الأمر الذي يجعل من الصعوبة اختيار التوقيتين للتسير بوجوه).

وهناك أبحاث ميدانية أخرى في هذا المجال لم تنتشر، منها بحث للدكتور سليمان بن ابراهيم النتيان، وكان بعنوان (أوقات الصلوات المفروضة)، وقد ذكر أنه قام برصد الفجر لعام كامل، وأن وقت الفجر حسب تقويم أم القرى متقدم عن التوقيت الشرعي للفجر ما بين 15 دقيقة إلى 24دقيقة حسب فصول السنة. اهـ

ومنها بحث ميداني للباحث عبدالله بن ابراهيم التركي، والذي كان ينتب الشهود في أكثر طلعاته على ما رأوه، وعلى التفاوت الكبير بين الواقع وبين تقويم أم القرى في صلاة الفجر .

وقد قمت مع بعض المشايخ وأحد الفلكون من مدينة الملك عبدالعزيز منذ عشرين سنة بالتثبت من صحة وقت أذان الفجر حسب التقويم عدة مرات خارج مدينة الرياض .

وثبت عندا أن وقت الفجر الصادق لا يطلع الا بعد ثلث ساعة - تقريبا - من الأذان حسب التقويم، فجرت الكتابة إلى معالي وزير الشؤون الإسلامية والأوقاف والدعوة والإرشاد - آنذاك - الشيخ د عبدالله بن عبدالمحسن التركي، وقام مشكوراً بالاهتمام بهذا الموضوع .

وهناك أقوال لعدد من العلماء يضيق المقال بذكرهم، ولعل ما ذكرنا فيه الكفاية .

وقت صلاة الصبح والحكم على من صلاها قبل طلوع الفجر

قال أبو عمر: (أجم العلماء على أن وقت صلاة الصبح طلوع الفجر الثاني اذا تبين طلوعه، وهو البياض المنتشر من أفق المشرق، والذي لا ظلمة بعده) الإجماع لابن عبدالبر 46ص، ط دار القاسم .

قال ابن حزم: سنن الحسن البصري عن الرجل يؤذن قبل الفجر يوقف الناس؟ فضعب وقال: علوج فراغ، لو أدركهم عمر بن الخطاب

لأوجع جنوبهم، من أذن قبل الفجر فإنما صلى أهل ذلك المسجد بإقامة لا أذان فيه .

وفي رواية: انه سمع مؤذنا أذن بليل فقال: علوج تباري الديوك: وهل كان الأذان على عهد رسول الله صلى الله عليه وسلم إلا بعد ما يطلع الفجر .

وعن ابراهيم النخعي أنه كان يكره أن يؤذن قبل الفجر .

وعنه أيضا قال: سمع علقمة بن قيس مؤذنا بليل فقال: لقد خالف هذا سنة من سنة أصحاب رسول الله صلى الله عليه وسلم، لو نام على فراشه لكان خيرا له) المحلي (3/118)

المفاسد المترتبة على تقديم وقت أذان الفجر

1- قيام بعض المصاحد وخاصة التي على الطرافات بالصلاة قبل دخول الوقت، وكذلك المساجد في رمضان حيث يصلي كثير منهم بعد عشر دقائق من الأذان .

2- صلاة المرضى وكبار السن في البيوت وممن يسهر إلى الفجر بعد الأذان مباشرة .

3- صلاة النساء في البيوت حيث يصلي أكثرهن بعد الأذان مباشرة .

4- مبادرة أكثر المصلين بأداء سنة الفجر فور دخوله المسجد، وبذلك يكون قد صلى سنة الفجر قبل وقتها .

5- التبكير في السجور، وهذا مخالف لسنة النبي صلى الله عليه وسلم .

6- الناس في المطارات وعلى الطائرات قد يؤدون الصلاة عند دخول اول الوقت حسب التقويم .

7- طهارة الحائض والنفساء بعد وقت التقويم بوقت قصير، وعدم تمكينا في الصيام ذلك اليوم .

وغيرها من المفاسد التي لو وجدت واحدة منها لكانت كافية لتعديل التقويم، فكيف اذا اجتمعت »

وفي الأونة الأخيرة شكلت لجنة في مدينة الملك عبدالعزيز للعلوم والتقنية بدراسة هذا الموضوع، وكان الباحث الرئيسي في مشروع دراسة الشفق(الفجر الصادق) هو :

الدكتور زكي بن عبدالرحمن المصطفى .

والمشاركون في البحث هم :

د.أيمن بن سعيد كردي (أستاذ علم الفلك المساعد)

عبدالعزيز بن سلطان المرمرش (باحث فلكي، معهد بحوث الفلك والجيوفيزياء)

معتر بن نائل كردي (باحث فلكي، معهد بحوث الفلك والجيوفيزياء)

الشيخ د.سعد بن تركي الخثلان (ممثل رئاسة إدارة البحوث العلمية والإفتاء)

الشيخ محمد بن سعد الخرجي (رئيس كتابة عدل الأولى بالرياض، ممثل وزارة العدل).

الشيخ عبدالرحمن بن غنام الغنام (وكيل الوزارة المساعد لشؤون الدعوة والإرشاد، ممثل وزارة الشؤون الإسلامية)

صالح بن عثمان الصالح (متعاون)

ملخص منهجية البحث :

تمت الدراسة في منطقة مظلمة بعيدا عن أضواء مدينة الرياض على بعد 170 كم لصحان البعد عن الملونات الضوئية ولقد تم الرصد لمدة يومين من كل شهر في فترتين مسائيتين بعد غروب الشمس إلى وقت صلاة العشاء وبعد منتصف الليل إلى بعد شروق الشمس وذلك لضمان تغطية كافة فصول السنة وما يحدث فيها من تقلبات جوية تؤثر على الرصد وبالتالي تؤثر على دالة الشفق .

ولقد قام فريق البحث برصد شرعي يعتمد على مشاهدات أعضاء اللجنة ولقد اتبعت عدة أساليب في ذلك لتأكيد دقة النتائج التي يتم الحصول عليها، ولقد كانت بداية الرصد أن يتم الرصد والتدوين بشكل جماعي، وخشية في أن يكون هناك تأثير من بعض الراصدين على الآخر تم استخدام الرصد الفردي المتفرق والمتبادل، ومن ثم تمت المقارنة بين نتائج الرصد والتي أعطت مؤشرا على دقة الرصد وعلى توافقي في عملية تحديد الشفق وذلك عن طريق الوصف. ولقد اتبع في الرصد الفردي بأن يعطى كل راصد شظنة تحوي ذلك لضمان تغطية كافة فصول السنة وما يحدث الفعلي ومعروف فرقها عن التوقيت الحقيقي - التوقيت في هذه الساعات مختلف وغير مطابق للأخرين - .ومن ثم يقوم كل راصد بتدوين المشاهدات في ملف خاص يسلم للمبرمج بعد انتهاء

عملية الرصد. وتم الاستعانة بعدد من الأجهزة المساعدة من آلات التصوير عالية الدقة وأجهزة المساحة الجغرافية Gps

بيانات الرصد والنتائج

تم جمع جميع الأرصاد لكل شهر على حده، ومن ثم تم أخذ المتوسط الشهري للأرصاد، ولقد روعي في ذلك إتفاق أغلبية الراصدين في رؤية الفجر، وذلك لغرض التحقق من بدايته، ومن ثم الأخذ بمتوسط المتوسطات الشهرية، وهي النتيجة التي تحدد وقت بداية الفجر في منطقة الدراسة وهي 14,6 درجة +0,3 درجة، حيث كانت أعلى قيمة 15,1 درجة، وأقل قيمة 14,، درجة .

وتعتبر هذه النتيجة أول نتيجة تتحقق علميا لدراسة الفجر .

ثم ذكروا الخلاصة، فقالوا :

من خلال الرصد الميداني لمدة عام كامل لتحديد بداية الفجر الصادق (الشفق الشرعي) في منطقة الرصد تبين أنه ينضبط باستخدام المعيار الفلكي عندما تكون الشمس تحت الأفق بمقدار 14,6 درجة قوسية وانحراف معياري بمقدار 0,3 درجة قوسية .

قلت: يعني قرابة 21 دقيقة عن تقويم أم القرى. تزيد قليلا أو تنقص .

وقد أكدت اللجنة أنها لم تجد أساسا مكتوبا لتقويم أم القرى - بعد البحث والإستقصاء -، وقد أمكن اللقاء بمعد التقويم سابقا الدكتور/ فضل نور، الذي أفاد بأنه أعاد التقويم بناء على ما ظهر له وليس لديه أي أساس مكتوب، ومن خلال الحديث معه ومحاورته تبين أنه لا يميز بين الفجر الكاذب والصادق على وجه دقيق، حيث أعد التقويم على أول إضاءة تجاه الشرق في الغد، أي على درجة 18، وبعد عشر سنوات قدمه إلى درجة 19 احتياطاً....، وقد تم إعداد مفصل لمقابلته)اه، مشروع الدراسة-الشفق (ص10).بل أكد لي فضيلة الشيخ الدكتور سعد الخراسان الذي هو ممثل رئاسة إدارة البحوث العلمية والإفتاء- بأن الذي أعد التقويم أخبره بأنه أعد التقويم على 19 درجة،ويدون النظر إلى التحقق من الفجر الصادق، وأبدى رغبته في إعادة النظر في هذا التقويم ما دام أنه ثبت خطؤه .

وقد ظهر لجنة بعد البحث والاستقصاء ان سبب الإشكالية في التقويم هو اشتباه الفجر الكاذب بالفجر الصادق عند من قام بإعداده .

وأؤكد مرة أخرى ان أمر الفجر ليس كالهلال يُترأى، ولا يراه الا حديد البصر أو بالمرأصد

بل ان الفجر مما يشترك في رؤيته الجميع، فيراه الكبير والصغير والعالم والجاهل، بل حتى البدوي في باديته وبين غنمه فهو لا يعتمد الا على الرؤية البصرية .

وانتي أرجو من خادم الحرمين الشريفين الملك عبدالله بن عبدالعزيز - حفظه الله - أن يوجه بتشكيل لجنة على مستوى عال من المتخصصين في علم الشريعة والفلك ليراجعوا اوقات الصلوات المعتمدة في تقويم ام القرى، كما انني أوصي إخواني

أئمة المساجد ان لا يقيموا صلاة الفجر الا بعد مرور عشرين دقيقة من تقويم ام القرى، حتى لا يوقعوا صلاة المسلمين في حيز البطلان.